

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٥١١ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصص أربع قطع أراضى أملاك دولة (بالمنشآت القائمة عليها) بقرية عمر مكرم -

مركز بدر - محافظة البحيرة لصالح جمعية تنمية المجتمع، بالمجان، بالمساحات والحدود

والأبعاد الآتية :

القطعة الأولى : بمساحة ٢٤١٧م^٢ بقرية عمر مكرم ليقام عليها جمعية تنمية المجتمع الريفي

وحدود الأرض كالتالى :

الحد البحرى : شارع بطول ٦٠, ٣٤ م .

الحد القبلى : شارع بطول ٦٠, ٣٤ م .

الحد الشرقى : شارع بطول ١٠, ١٤ م .

الحد الغربى : شارع بطول ١٠, ١٤ م .

القطعة الثانية : بمساحة ٢٥, ٢٥١م^٢ بذات القرية ليقام عليها دار حضانة جمعية

تنمية المجتمع الريفي وحدود الأرض كالتالى :

الحد البحرى : جمعية تحفيظ القرآن الكريم بطول ١٠, ٣٣ م .

الحد القبلى : شارع بطول ١٠, ٣٣ م .

الحد الشرقى : شارع عمومى بطول ٦٠, ٧ م .

الحد الغربى : سكن أهالى بطول ٦٠, ٧ م .

القطعة الثالثة : بمساحة ٢م١٣٦ بذات القرية ليقام عليها مشغل للأعمال اليدوية(السجاد سابقاً) الخاص بجمعية تنمية المجتمع الريفى وحدود الأرض كالتالى :

الحد البحرى : باقى مساحة المشغل وفضاء عليه سور بطول ٩ م .

الحد القبلى : شارع أسفلت والجمعية المنزلية بطول ٩ م .

الحد الشرقى : شارع مدرسة عمر مكرم الابتدائية بطول ٨٠,١٩ م .

الحد الغربى : باقى مساحة المشغل بطول ٨٠,١٩ م .

القطعة الرابعة : بمساحة ٢م١٦٨ بذات القرية ليقام عليها مبنى مشغل الفتياتوحدود الأرض كالتالى :

الحد البحرى : دار مناسبات عمر مكرم بطول ١٤ م .

الحد القبلى : شارع عمومى بطول ١٤ م .

الحد الشرقى : شارع بطول ١٢ م .

الحد الغربى : المعهد الدينى بطول ١٢ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل